

## الهيئة المصرية للرقابة على التأمين

قرار رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠٠٧

بإعمال أثر قرار الهيئة رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٩٥

رئيس الهيئة المصرية للرقابة على التأمين

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة

على التأمين في مصر المعدل بالقانون رقم ٩١ لسنة ١٩٩٥ ؛

وعلى المادة الخامسة من مواد إصدار القانون رقم ٩١ لسنة ١٩٩٥ ؛

وعلى محضر اجتماع مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة في ١٧/٩/١٩٩٥ ؛

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٩٥ بتحديد الرسوم

المنصوص عليها في القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لتسجيل شركات وجمعيات التأمين المؤرخة ٢٠٠٧/٧/١٥ ؛

### قرر:

مادة أولى - تعديل الرسوم المقررة في الجدول الملحق بالقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١

بزيادتها إلى خمسة أمثالها .

مادة ثانية - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر في ٢٠٠٧/٧/١٦

رئيس الهيئة

د . عادل منير